

الإتفاقية المشتركة القومية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها

قرار من وزير الشؤون الإجتماعية مؤرخ في 22 مارس 1989 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 للإتفاقية المشتركة القومية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها .

إن وزير الشؤون الإجتماعية ،

بعد اطلاعه على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966 وخاصة الفصل 37 وما بعده .
وعلى القرار المؤرخ في 17 جويلية 1975 المتعلق بالمصادقة على الإتفاقية المشتركة القومية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها .
وعلى القرار المؤرخ في 23 أوت 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الإتفاقية المضى بتاريخ 13 أفريل 1983 .
وعلى القرار المؤرخ في 8 مارس 1985 ، المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الإتفاقية المضى بتاريخ 11 ديسمبر 1984 .
وعلى الإتفاقية المشتركة القومية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها المضاة بتاريخ 29 أفريل 1975 والمدلة بالملحقين المذكورين اعلاه .
وعلى رأي اللجنة الإستشارية للإتفاقيات المشتركة .

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 للإتفاقية المشتركة القومية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها المضى بتاريخ 22 فيفري 1989 والمصاحب لهذا القرار .

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل 1 من الإتفاقية المشتركة القومية المشار اليها اعلاه وذلك في كامل تراب الجمهورية مع مراعاة أحكام الفصل الثالث من هذا القرار .

الفصل 3 - لا ينسحب هذا الملحق التعديلي على المؤجرين والعملة الذين شغلهم منشورا الوزير الأول عدد 31 وعدد 84 المؤرخان في 1 أفريل 1988 و 9 أكتوبر 1988 ، والمتعلقان باسناد منحة انتاج تكميلية لأعوان المؤسسات العمومية ، وكذلك الأمر عدد 1889 لسنة 1988 المؤرخ في 10 نوفمبر 1988 والمتعلق بالترقيع في المنحة الإضافية المؤقتة الممنوحة لفائدة هؤلاء الاعوان .

تونس في 22 مارس 1989 .

وزير الشؤون الإجتماعية
توفيق شيخ روحه

اطلع عليه :
الوزير الأول
الهادي البكوش